

..... : الرقم  
..... : التاريخ  
..... : المشفوعات  
..... : الموضوع

وزارة العمل  
والتنمية الاجتماعية  
المملكة العربية السعودية



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بمركز روام  
تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية  
ترخيص رقم (٨٨٢) في ١٤٣٨/٦/٧ هـ

## نظام الرقابة الداخلية

### بجمعية البر الخيرية بمركز روام

محافظه رجال المع - روام - ص.ب (٢٦٥) رجال المع الرمز البريدي ٦١٩٥٦ - جوال الجمعية / ٥٥٧٢٢٧٥٠٠  
حساب الجمعية في مصرف الراجحي (SA7380000478608010612227) E-mail: [jm2et.rowm882@gmail.com](mailto:jm2et.rowm882@gmail.com)



jm2etRawam



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :  
الموضوع :



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بمركز روم  
تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية  
ترخيص رقم (٨٨٢) في ١٤٣٨/٦/٧ هـ

## المادة الثانية: أهداف الرقابة الداخلية .

إن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي:

- **التحكم في الجمعية:** من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية و عوامل إنتاجها وفي نفقاتها وتكاليفها وعوائدها و مختلف السياسات التي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه، ينبغي عليها تحديد أهدافها، هيكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية تعكس الوضعية الحقيقية لها، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها .
- **حماية الأصول:** من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية لجميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة على أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
- **ضمان نوعية المعلومات:** بغية ضمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.
- **تشجيع العمل بكفاءة:** إن احكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يُمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والأكفأ لمواردها، ومن تحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا .
- **تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية:** إن الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها؛ لأن جميع أحكام السياسات الإدارية من شأنها أن تكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح في إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر .



### المادة الثالثة: عناصر الرقابة الداخلية .

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي:

#### أولاً : الرقابة المحاسبية .

تهدف إلى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد عليها، وتعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي و اتباع طريقة القيد المزدوج و حفظ حسابات المراقبة الإجمالية، وأوجه موازين المراجعة الدورية، وعمل التدقيق الدوري وغيرها، ويتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طريق الجوانب التالية:

- ١) وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية .
- ٢) وضع نظام محاسبي متكامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية .
- ٣) وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقاً للقواعد المحاسبية المتعارف عليها .
- ٤) وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية وأصولها وممتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها واستخدامها فيما خصصت له ومن ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملانمة لذلك
- ٥) وضع نظام ملانم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري، وتبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة .
- ٦) وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري لتحقيق من دقة ما تم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة .
- ٧) وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد و التسويات الجردية بداية الفترة من مسؤول واحد أو أكثر في الجمعية.

### ثانياً : الرقابة الادارية .

وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية واتباع السياسات المرسومة، ويستند إلى تحضير التقارير المالية والإدارية والموازنات التقديرية والدراسات الإحصائية وتقارير الانتاج والبرامج والتدريب وغير ذلك، ويتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية:

- ١) تحديد الأهداف العامة الرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الإدارات والأقسام والتي تساعد في تحقيق الأهداف العامة الرئيسة، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها .
- ٢) وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء فيها من إجراءات وخطوات والتي تحقق الأهداف الموضوعية.
- ٣) وضع نظام لتقدير عناصر النشاط للجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات هي الأساس في عقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.
- ٤) وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية وأهدافها، على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أسس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار.

### ثالثاً : الضبط الداخلي .

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق و الإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات .

## المادة الرابعة: مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية .

يشتمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية لا بد من الاهتمام بها أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيث يمكن الوصول إلى ضمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية وتشتمل هذه المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي:

### أولاً : بيئة الرقابة .

تعتبر البيئة الرقابية الإيجابية أساساً لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاماً وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

- ١) نزاهة الإدارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها .
- ٢) التزام الإدارة بالكفاءة بحيث تحافظ على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم، إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فاعلة .
- ٣) فلسفة الإدارة، وتعني نظرة الإدارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها .
- ٤) الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد لها إطاراً لتخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهدافها .
- ٥) أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات .
- ٦) السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها .
- ٧) علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية .

### ثانياً: تقييم المخاطر .

تفسح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر التي تواجهها الجمعية، سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية، كما يعتبر وضع أهداف ثابتة وواضحة للجمعية شرطاً أساسياً لتقييم المخاطر، لذلك فإن تقييم المخاطر عبارة عن تحديد و تحليل المخاطر ذات العلاقة والمرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل، ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على آثارها من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها والخطوات الواجب القيام بها .

### ثالثاً: النشاطات الرقابية .

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات وآليات تدعم توجهات الإدارة و تضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات: المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء، والحفاظ على إجراءات الأمن، والحفاظ على السجلات بصفة عامة .

### رابعاً: المعلومات والاتصالات .

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها للإدارة وإلى من يحتاجونها داخل الجمعية، وذلك بشكل وإطار زمني يساعد على القيام بالرقابة الداخلية و المسؤوليات الأخرى، وحتى تستطيع أن تعمل وتراقب عملياتها، وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها في الوقت المناسب، وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية والخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فاعلاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي، إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر في تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة عن حاجة الإدارة الفاعلة لتنقية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق به ومستمر لهذه المعلومات .

### خامساً: مراقبة النظام .

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق والمراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة للرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، و يجب أن شمل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات وإجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم بشكل سريع ووفق إطار زمني محدد .

### المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية.

تنشئ الجمعية في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد- وحدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية .

يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات وحدات أو إدارات تقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، ولا يخل ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات .

### المادة السادسة: مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية .

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الجمعية وعاملها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها .

### المادة السابعة: تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية.

تتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها، ويراعى في تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

- أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يكلفوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية .
- أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها .
- أن تحدد مكافآت مدير وحدة أو إدارة المراجعة بناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الجمعية .
- أن تُمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد .

### المادة الثامنة: خطة المراجعة الداخلية .

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحديث هذه الخطة سنويًا، ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية سنويًا على الأقل .

### المادة التاسعة: تقرير المراجعة الداخلية .

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريرًا مكتوبًا عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل، ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييمًا لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك .

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريرًا عامًا مكتوبًا وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة، وتبين فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد) خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية .

يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر .
- تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة؛ لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة .
- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل .



الرقم : .....  
التاريخ : .....  
المشروعات : .....  
الموضوع : .....

• أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصح عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية) .

• مدى تقيد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.

• المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.

**المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية .**

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح مأنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

**المادة الحادية عشرة: الأحكام الختامية (النشر والنفذ والتعديل) .**

تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة .

وتنشر هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكن جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليها .

يتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية - عند الحاجة- من قبل لجنة الرقابة الداخلية، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها .

تعد هذه السياسة مكتملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنها و في حال أي تعارض بين ما ورد في اللائحة وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة .

الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :  
الموضوع :



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بمركز روام  
تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية  
ترخيص رقم (٨٨٢) في ١٤٣٨/٦/٧ هـ

الإطلاع على السياسات والتوقيع بالعلم على جميع ما تحويه من بنود من قبل موظفي جمعية البر الخيرية  
روام

م	اسم الموظف	الوظيفة	التاريخ	التوقيع
١.	مريع محمد البناوي	مدير تنفيذي	١٤٤١/٤/١٨	
٢.	عبد العزيز علي النعمي	موظف	١٤٤١/٤/١٨	
٣.	يحيى الحسن البناوي	موظف	١٤٤١/٤/١٨	
٤.	عبد العزيز موسى جابر الحلوي	موظف		
٥.				
٦.				
٧.				



محافظة رجال المع - روام - ص.ب (٢٦٥) رجال المع الرمز البريدي ٦١٩٥٦ - جوال الجمعية / ٥٥٧٢٢٧٥٠٠  
حساب الجمعية في مصرف الراجحي (SA7380000478608010612227) E-mail: [jm2et.rowm882@gmail.com](mailto:jm2et.rowm882@gmail.com)

jm2etRawam

الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :  
الموضوع :



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بمركز روم  
تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية  
ترخيص رقم (٨٨٢) في ١٤٣٨/٦/٧ هـ

الاعتماد:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع ( 6 ) لعام 2019م هذا النظام بتاريخ  
2019/12/18 الموافق 1441/4/21 هـ

الختم	التاريخ	اعتماد رئيس الجمعية
	٢٠١٩/١٢/١٨	محمد يحيى محمد البناوي

الإطلاع على النظام والتوقيع بالعلم على جميع ما يحويه من بنود من قبل أعضاء جمعية  
البر الخيرية بروام

م	اسم العضو	الوظيفة	التاريخ	التوقيع
١.	حسن محمد البناوي	نائب الرئيس	٢٠١٩/١٢/١٨	
٢.	عبد الله علي النعمي	الممثل المالي	٢٠١٩/١٢/١٨	
٣.	أحمد علي محمد ال مضاوح	عضوا	٢٠١٩/١٢/١٨	
٤.	علي حسن محمد ال مقطوف	عضوا	٢٠١٩/١٢/١٨	
٥.	منيع زايد منيع ال مبارك	عضوا	٢٠١٩/١٢/١٨	
٦.	عيثان محمد مفرح الشديدي		٢٠١٩/١٢/١٨	
٧.				
٨.				
٩.				
١٠.				
١١.				
١٢.				
١٣.				
١٤.				
١٥.				

محافظة رجال المع - روم - ص.ب (٢٦٥) رجال المع الرمز البريدي ٦١٩٥٦ - جوال الجمعية / ٥٥٧٢٢٧٥٠٠  
حساب الجمعية في مصرف الراجحي (SA7380000478608010612227) E-mail: [jm2et.rowm882@gmail.com](mailto:jm2et.rowm882@gmail.com)  
jm2etRawam